

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٥٤٦/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٤٨٦



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٤م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي وحجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء بإسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعى عليه /
المميز عليه / المدعى /
وكيله المحامي /

ادعى المدعي لدى محكمة بداءة بغداد الجديدة ان له بذمة المدعى عليه مبلغا مقداره خمسة وستون مليون وستمائة وعشرة الاف دينار وبالرغم من المطالبة المستمرة له بتسديد المبلغ الا انه ممتنع عن ذلك لذا طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بإلزامه بتأديته المبلغ أعلاه وتحمليه الرسوم والمصاريف احيلت الدعوى الى محكمة بداءة العمارة أصدرت المحكمة الاخيرة بالعدد ١١٥٦ /ب/ ٢٠٢٥ في ٢٨/١٠/٢٠٢٥ حكما حضوريا بإلزام المدعى عليه بتأديته للمدعى المبلغ المذكور أعلاه وتحمليه الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به وكيله تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/١.

القرار / لدى التدقيق والمداولة تبين ان الحكم المميز كان قد صدر بتاريخ (٢٠٢٥/١٠/٢٨) وان عريضة الطعن التمييزي قدمت ودفع الرسم القانوني عنها بتاريخ (٢٠٢٥/١٢/١) فيكون الطعن التمييزي المذكور مقدم خارج المدة القانونية المنصوص عليها في المادة (٢٠٤) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣ لسنة ١٩٦٩) المعدل ، وحيث ان مدد الطعن في القرارات حتمية يترتب على انقضائها سقوط الحق في الطعن وفقاً لأحكام المادة (١٧١) من القانون المذكور، لذا قرر رد عريضة الطعن التمييزي شكلاً وتحميل المميز رسم التمييز وصادر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٤م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط/ حسين. م رنا